

فتاوى نور على الدرب للشيخ ابن عثيمين 034

محمد بن صالح العثيمين

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين. نبينا محمد وعلى اله وصحبه به اجمعين اخوتنا المستمعين الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. مرحبا بحضراتكم الى لقاء مبارك يسجل مع فضيلة الشيخ محمد ابن صالح ابن عثيمين - [00:00:02](#)

الاستاذ في كلية الشريعة اصول الدين في القصيم وخطيبه امام الجامع الكبير في مدينة عنيزة في مطلع هذا اللقاء نرحب بفضيلة الشيخ معنا في هذا اللقاء الطيب المبارك. اهلا ومرحبا. مرحبا بكم واهلا - [00:00:23](#)

هذا مستمع للبرنامج يمانى يقول ما حكم الصلاة خلف امام مبتدع الصلاة خلف الامام المبتدع ان كانت بدعته مكفرة فانه لا يجوز ان تصلي خلفه لان صاحب البدعة المكفرة لا تقال له صلاة - [00:00:39](#)

لان الكفر يمنع من قبول الصلاة واذا كانت لا تقول صلاته فكيف تقتدي او فكيف تهتم بامام لا صلاة له لكن اذا كنت لا تدري عنه وصليت خلفه ثم تبين لك بعد ذلك انه مبتدأ بدعة مكفرة - [00:01:04](#)

فان صلاتك صحيحة لقول الله تعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها والانسان لا يعلم الغيب اما اذا كانت البدعة مفسقة لا لا تخرج الانسان من من الاسلام فان الصلاة خلفه صحيحة - [00:01:24](#)

على القول الراجح وهو ان الصلاة خلف الفاسق صحيحة لانه اعني الفاسق تصح صلاته وتقبل صلاته وفسقه وعجلته لنفسه ليس علينا منها شيء ما دام يأتي بالصلاة على الوجه المطلوب - [00:01:42](#)

اما اذا كان يخل بالصلاة لانك لا تصلي خلفه ولو كان سليما من البدعة والفسوق هذا هو حاصل ما يقال عن الرجل المبتدع على ان بعض العلماء يقول ان الفاسق مطلقا - [00:02:04](#)

لا تجوز الصلاة خلفه ولكن هذا قول مرجوح والراجح ان الصلاة خلف الفاسق صحيحة ولكن كما قلت لك اذا كانت اذا كان يخل بالصلاة فلا تصلي خلفه نعم وكذلك ايضا ان امكنك ان تجد اه اماما عدلا - [00:02:21](#)

مستقيما في دينه فان صلاتك خلفه اولى من صلاتك خلف هذا الرجل الفاسق. طيب اخذ الاجرة مقابل التلاوة بالنسبة لقراءة القرآن وخصوصا الذين يقرأون القرآن في المناسبات اخذ الاجرة على قراءة القرآن حرام - [00:02:41](#)

وذلك لان قراءة القرآن لا تقع الا قرينة. نعم. وكل عمل لا يقع الا قرينة فان اخذ الاجرة عليه حرام والقارئ اذا اخذ الاجرة على هذه القراءة فان الاجرة عليه حرام - [00:02:59](#)

ولا ثواب له من هذه القراءة وبهذا نعرف خطأ أولئك القوم الذين يستأجرون من يقرأ لميتهم في ايام وفاته فاني اقول لهم ان عملكم هذا عمل دائر ليس فيه فائدة - [00:03:18](#)

بل فيه مضرة لانكم اعنتم هذا القارئ على الاثم حيث اخذ اجرة على قراءته ولان هذه الدراهم قد تكون مأخوذة من تركة الميت وقد يكون فيها وصية وقد يكون في الورثة الصغار - [00:03:41](#)

ويظلمون باخذ شيء من ما يستحقونه من هذه التركة ثم ان ميتكم لن ينتفع بهذه القراءة اطلاقا وذلك لان هذه القراءة ليس فيها ثواب عند الله واذا لم يكن فيها ثواب - [00:04:02](#)

فمن اين تأتي الفائدة الفائدة لهذا الميت اذا فالواجب البعد عن هذا العمل والتحذير منه والتناصح بين المسلمين من اجل القضاء عليه و اخلاق المسلمين بارك الله فيكم السؤال الاخير للمستمع اليماني يقول هل يستدل بالاحاديث الضعيفة - [00:04:19](#)

الاحاديث الضعيفة لا يستدل بها ولا يجوز ان تنسب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الا على وجه يبين فيه انها ضعيفة ومن حدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بحديث يرى انه كذب - [00:04:49](#)

فهو احد الكاذبين وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار فلا يجوز العمل بالحديث الضعيف لكن بعض اهل العلم - [00:05:07](#)

رخص في ذكر الحديث الضعيف بشروط ثلاثة الشرط الاول الا يكون ضعفه شديدا والشرط الثاني ان يكون له اصل والشرط الثالث ان لا يعتقد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - [00:05:22](#)

فان كان الضعف شديدا فانه لا يجوز ذكر الضعيف ابدا الا اذا كان الانسان يريد ان يبين ضعفه واذا كان ليس ليس له اصل فانه لا يجوز ذكره ايضا مثال الذي له له اصل - [00:05:41](#)

ان يأتي حديث في فضل صلاة الجماعة مثلا وهو ضعيف فلا حرج من ذكره هنا للترغيب في صلاة الجماعة لانه يراغب في صلاة الجماعة ولا يضر لانه ان كان صحيحا فقد نال الثواب المرتب عليه - [00:05:56](#)

وان لم يكن صحيحا فقد استعان به على طاعة الله لكن مع ذلك يأتي الشرط الثالث ان لا تعتقد ان النبي صلى الله عليه وسلم قالها ولكن ترجو ان يكون قاله من اجل ما يترتب من اجل ما ذكر فيه من الثواب - [00:06:15](#)

على ان بعض اهل العلم قال ان الحديث الضعيف لا يجوز ذكره مطلقا الا مكونا بضعف الا مقرونا ببيان ضعفه وهذا القول لا شك انه احوط واسلم للذمة ومسألة الترغيب او الترهيب - [00:06:33](#)

يكفي فيها الاحاديث الصحيحة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم صلي وسلم على نبينا محمد المستمع حاء عين ميم من مكة يقول حلفت على زوجتي انها اذا ذهبت الى بيت فلان - [00:06:49](#)

تكون محرمة علي مثل اختي يقول المستمع وذهبت وقالت لي انني نسيت فما الحكم في ذلك؟ افيدوني مأجورين او لا ننصحك عن اطلاق هذه الكلمات لانها كلمات خطيرة جدا والانسان اذا قال لزوجته انت علي كظهر امي او كظهر اختي او ما اشبه ذلك - [00:07:05](#)

كان مظاهرا وقد بين الله سبحانه وتعالى حكم الظهار في كتابه فقال والذين يظاهرون منكم من نسائهم ما هن امهاتهم ان امهاتهم الا اللائي ولدنهم وانهم ليقولون منكرا من القول وزورا - [00:07:32](#)

وان الله العفو غفور وبين انك فرضت ظهار عتق رقبة فان لم يجد فصيام شهرين متتابعين فان لم يستطع فاطعام ستين مسكينا ومع ذلك لا يجوز ان يقرب زوجته حتى يكفر - [00:07:48](#)

حتى يكفر باعتاق الرقبة ان كان قادرا وبصيام الشهرين متتابعين ان لم يكن قادرا على الرقبة وبيعطاني الستين مسكينا ان لم يكن قادرا على صيام الشهرين الامر في هذا خطير - [00:08:04](#)

اما فيما يتعلق لسؤالك فاذا كانت امرأتك ناسية فانه لا لا حنت عليك اي ليس عليك كفارة لان القول الراجح ان من حنت غيره وهو ناسي فان هذا الغير لا يحنت - [00:08:17](#)

كما ان الحالف نفسه اذا فعل الشيء وهو ناسي اذا فعل الشيء الذي حلف عليه وهو ناسي فانه ليس عليه كفارة نعم في سؤال المستمع الثاني المستمع حاء عين ميم من مكة يقول رجل قابل زوجته في مطار جدة وهي - [00:08:37](#)

بالعمرة وهو مقيم بمكة فاحرم من المطار بجدة. فارجو الافادة عن صحة ما فعلناه اما المرأة فهي محرمة كما ذكر السائل والظاهر انها قد احرمت من الميقات. نعم. فيكون احرامها ليس فيه شيء - [00:08:58](#)

صحيح لا شيء فيه واما الرجل فاحرامها ايضا صحيح لانه اذا كان مقيما بمكة من جدة فقد احرم من الحل فيكون احرامه صحيحا ولا حرج عليه نعم بارك الله فيكم - [00:09:18](#)

هذا طالب جامعي رمز لاسمه بالف الف باء يقول بانه احد الطلاب المتمسكين بكتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم. يقول وموفق في دراستي والحمد لله لا ولكنني انظم الشعر كثيرا واقوله في المناسبات وغير المناسبات مما جعلني اقضي جل وقتي اقرأ كتب الشعر - [00:09:37](#)

للشعر فما حكم هذا العمل؟ بارك الله فيكم اذا كنت تقول الشعر المباح او الشعر الذي فيه الخير للناس وتوجيههم الى ما ينفعهم في دينهم ودنياهم فلا حرج عليك في ذلك - [00:10:01](#)

اما اذا كنت تقول شعرا محرما ساقطا سافلا فان هذا حرام عليك ومع هذا فنقول ان الاولى بك وانت طالب علم ان تدع هذا العمل وان تقبل على طلب العلم. طيب من كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم. واقوال الصحابة والائمة من بعدهم - [00:10:20](#)
حتى ينفك الله بذلك لان ما انت عليه الان اما ان تكون فيه سالما او مأجورا لاجل لا يساوي طلب العلم الشرعي المبني على كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم وقول الصحابة - [00:10:44](#)

والائمة واما ان تكون مأزورا اذا كان ما تقوله من الشعر شعرا ثاقبا سافرا يدعو الى الفجور والفحشاء فنصيحتي لك ان تدع ما انت عليه الان من الشعر ومراجعة الدواوين وان تقبل - [00:11:01](#)

على العلم الشرعي لعل الله ان ينفكك بذلك بارك الله فيكم هذه مستمعة للبرنامج تسأل وتقول هل تغيير لون الشعر بالاصباغ الكيماوية؟ الموجودة بالاسواق حرام اما تغيير لون الشعر من الابيض بالاسود فان هذا لا يجوز - [00:11:20](#)
لان النبي صلى الله عليه وسلم امر بتجنبه وقد ورد حديث عن الرسول عليه الصلاة والسلام فيه الوعيد على من حظب شبيهه بالسواد واما تغيير الشعر باللوان الاخرى فان ذلك لا بأس به لان الاصل الاباحة - [00:11:45](#)

حتى يقوم دليل على المنع اللهم الا ان يكون في هذا مشابهة لنساء الكفار فان ذلك لا يجوز لان مشابهة الكفار حرام لقول النبي صلى الله عليه وسلم من احب لقول النبي صلى الله عليه وسلم من تشبه بقوم - [00:12:03](#)
فهو منهم ثم انها ذكرت في سؤالها انها كيماوية. نعم وبناء على هذا يجب مراجعة اطباء في ذلك هل تؤثر هذه الاصباغ على شعر الرأس وجلدته بضرر فانه لا يجوز استعمالها اذا ثبت هذا - [00:12:21](#)

نعم المستمعة عين الف ظاء تقول في سؤالها الثاني بانه يمتاز شعرها بتجعده لذلك تضرر احيانا الى اجراء بعض العمليات المتعارف عليها وهي اللف جعل الشعر على شكل اصلاص صغيرة وهو رطب ويلف على اسطوانات ثم بعد جفافه تزال هذه الاسطوانات ليكون الشعر بعد ذلك منسدلا - [00:12:43](#)

ويزول التجعد اود معرفة فيما اذا كانت هذه العملية محرمة في كونها تغيير لخلق الله مع العلم بان الشعر يرجع الى طبيعته عند تعريضه ان يزول بمجرد الاستحمام. كما ان عملية اللف تستغرق وقتا حيث تبقى خصلات الشعر ملفوفة على هذه الاسطوانات الى ان يجف الشعر. وقد يأتي وقت الصلاة فاصلي - [00:13:12](#)

وشعري على هذه الحالة. فهل الصلاة صحيحة؟ علما بان الشعر لا يكون منسدلا بل كل خصلة منه تكون ملفوفة حول الاسطوانة الخاصة بها كما ان حجم الرأس يكون كبير بسبب وجود هذه الاسطوانات. كذلك عند الوضوء اعمد الى تغطية رأسي بقطعة قماش وامسح من فوقها - [00:13:39](#)

حتى لا يتأثر ويفسد شعري بالماء وذلك بالاعتماد على قول عمر ابن الخطاب رضي الله عنه من لم يطهره المسح فوق العمامة فلا طهره الله توجيه فضيلة الشيخ حول هذا السؤال الذي ارى انه لا ينبغي للمرأة - [00:14:03](#)

ان تضيع اوقاتها بمثل هذه الامور التي لا لا تكتسب منها شيئا اللهم الا جمالا موهوما. نعم. في مدة معينة ثم يزول وهي في هذا تخسر وقتا كثيرا من وقتها - [00:14:23](#)

وتخسر مالا بحسب هذا الدواء او هذا الشيء الذي جاءت او هذا الشيء الذي جاءت به فنصيحتي لها ان تدع مثل هذه الامور وان تقبل على ما ينفعها في دينها ودنياها - [00:14:39](#)

وانت لا تكلف نفسك مشقة هذه الاعمال ولكن لا استطيع ان اقول ان هذا حرام ما دامت تقوم بالواجب عليها من مسح الرأس مباشرة بدون ان تضع عليه - [00:14:55](#)

هذه المنديل واما ما ذكرت عن عمر فلا ادري عنه ولكن عمر رضي الله عنه يتكلم عن العمامة والعمامة لا شك ان ان النبي صلى الله عليه وسلم مسح على عمامته - [00:15:11](#)

بوضوئه المسح على العمامة من الامور المشروعة الثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اما هذه المنديل التي توضع على الرأس من اجل وقايتها من الماء في حال استعمال هذه - [00:15:26](#)

الانبوبات فانه لا ليس من باب العمام في شيء بارك الله فيكم هذا مصري مصري مقيم بالمملكة يقول هل يجوز اخذ اجرة مقابل تغسيل وتكفين الموتى اذا كانت هذه الاجرة او هذا هذا العطاء - [00:15:40](#)

بدون شرط فلا شك في جوازه ولا حرج فيه لانهم مكافأة لانه وقع مكافأة لهذا الغاسل مكفن على عمله وقد قال النبي عليه الصلاة والسلام من صنع اليكم معروفا فكافئوه - [00:15:57](#)

اما اذا كانت هذه الاجرة مشروطة فانها بلا شك تنقص اجر الغاسل المكفن لان الغاسل المكفن ينال اجرا كبيرا اذا ان تغسيل الميت وتكفينه من فروض الكفاية فيحصل للغاسل والمكفن - [00:16:14](#)

اجر فرض الكفاية لكن اذا اخذ على ذلك اجرة فان اجره سوف ينقص ولا حرج عليه اذا اخذ اجرة على هذا لان هذه الاجرة تكون في مقابل العمل المتعدي للغير - [00:16:28](#)

والعمل المتعدي للغير يجوز اخذ الاجرة عليه كما جاز اخذ الاجرة على تعليم القرآن على القول الصحيح نعم بارك الله فيكم هذا شاب يسأل ويقول بانه كثير المزاح مع الاصدقاء والاخوان في الرحلات وفي المناسبات يقول بانه عرف - [00:16:44](#)

بهذا العمل هل يلحقه اثم بهذا اذا كان هذه النساء المزاح حقا بحيث لا يتضمن كذبا ولا يتضمن سخرية باحد وانما هو ما راح من اجل شرح صدور اخوانه واصحابه - [00:17:09](#)

فانه لا بأس به. طيب. بل قد يكون مأجورا عليه بالنية الطيبة اذا قصد بذلك تفغى السأمة عن اخوانه وادخال السرور عليهم اما اذا تضمن كذبا او سخرية باحد فانه لا يجوز - [00:17:28](#)

لان النبي صلى الله عليه وسلم قال ويل لمن حدث فكذب ليضحك به القوم ويل له ثم ويل له واما السخرية فهي حرام ايضا لان المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه - [00:17:46](#)

والسخرية به من اكبر قدشي عرض اخيه نعم بارك الله فيكم المستمع رشدي من مصر يقول كيف يوفق المسلم بين ارضاء والديه الام والاب وبين الزوجة حيث ان والدي لا يرتاح لزوجتي كثيرا. وكذا زوجتي لا ترتاح لهم. فانا سعيد مع زوجتي وابنائي. فبماذا تنصحونني يا فضيلة الشيخ - [00:18:00](#)

نعم انصحك بان تحرص غاية الحرص على التوفيق بين زوجتك وبين ابيك وامك فان حصل التوفيق فهذا من نعمة الله على الجميع وان لم يحصل فاستأذن والديك ان تخرج في بيت وحدك نعم انت وزوجتك واولادك - [00:18:27](#)

ويحسن ان يكون قريبا من بيت الوالدين حتى تسهل الزيارة لهما وانت اذا انفرطت عن الوالدين من اجل هذا الغرض فان انفرادك صحيح وليس عليك فيه حرج لان هذا خير من بقاء - [00:18:51](#)

الزوجية في نكد وعيش والديك في نكد او ان تفارق زوجتك واولادك نعم هذا مستمع حسن عبدالله من السودان يقول بانه اشترى دراجة في احد الاعوام بمبلغ مية وثلاثين جنيها. وفي هذه الايام وبعد - [00:19:09](#)

دأبا سبع سنوات في استعمالها حيث تقل قيمتها كلما صارت قديمة اذا اردت بيعها. الا ان الشخص رفع قيمة هذه الدراجة بمبلغ الف ومئتين جنية. بزيادة الف وسبعين فما الحكم في هذه الزيادة الكبيرة؟ حيث ان الحديث يقول ملح بملح وشعير بشعير وتمر بتمر مثل مثلا بمثل وما زاد فهو - [00:19:31](#)

ربا افيدونا بارك الله فيكم اعز سؤال ما فهمته يقول بانه اشترى دراجة في احد الاعوام بمبلغ مئة وثلاثين جنية. طيب. وفي هذه الايام وبعد انقضاء سبع سنوات في استعمالها - [00:19:57](#)

حيث تقل قيمتها كلما صارت قديمة اذا اردت بيعها الا ان الشخص رفع قيمتها شخص اخر مم اشتراه منه بمبلغ الف ومئتين بزيادة الف وسبعين فما الحكم في هذه الزيادة الكبيرة؟ يقول بعد الاستعمال. نعم - [00:20:11](#)

اه هذه الزيادة لا بأس بها اذا كان ارتفاع اذا كان ذلك من اجل ارتفاع قيمة هذه الدراجات. نعم لان هناك فرقا بين قيمة الاشياء منذ

سبع سنوات وقيمتها اليوم - 00:20:31

اما اذا كانت هذه الزيادة من اجل ان المشتري اه جاهل بالثمن وانك خدعته وبعثتها عليه بهذا المبلغ مع انها لا تساويه فان هذا حرام عليك لانه لا يجوز التغريد باحد من المسلمين. لقول النبي عليه الصلاة والسلام لا يؤمن احدكم - 00:20:45

حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه وكثيرا ما ترتفع الاسعار في اقل من هذه المدة احيانا نسي يشتري الانسان الشيء بمئة وفي خلال سنة واحدة يرتفع الى الف او اكثر. فلا حرج عليك - 00:21:09

اذا بعثتها بالزيادة واما قولك ان هذا قد يكون ربا لان النبي صلى الله عليه وسلم قال الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح مثلا بمثل سواء بسواء - 00:21:26

فهذا لا يدخل في هذا الحديث الذي ذكرت لان هذا الحديث المراد به اذا بيع كل واحد من هذه الاشياء بجنسه مثل ان ابيع ذهباً بذهب فلا بد فيه من التساوي والتقابل في مجلس العقد او ابيع فضة بفضة فلا بد من التساوي والتقابل في مجلس العقد - 00:21:49

او تمرا بتمر فلا بد من التساوي والتقابل في مجلس العقد اما اذا بيع جنس باخر كان ابيع تمرا ببر فلا بأس بالزيادة لكن بشرط ان يكون ذلك يدا بيد لقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا اختلفت هذه الاصناف - 00:22:07

تبيع كيف شئت اذا كان يدا بيد. قل هل تزكى الماشية التي تعلف الماشية التي تعلف ان كانت للتجارة بمعنى ان الانسان يتجر بالمواشي يبيع ويشترى بها كما يتجر التاجر بالبز - 00:22:24

والاواني والفرش فان فيها الزكاة ولو كانت مألوفة لانها في هذا الحال تكون عروض تجارة واما اذا كانت للذروة والتنمية فانها لا زكاة فيها اذا كانت مألوفة لان الماشية التي للدرء والتنمية - 00:22:44

لا يتجب فيها الزكاة حتى تكون سائمة والسائمة هي التي ترى اكثر الحو او الحول كله اما التي تعلف فانه ليس فيها زكاة ما دامت سائمة لا تجارة نعم نختم هذه الحلقة برسالة - 00:23:05

المستمع مصطفى الف الف يقول نحن اربعة من الاخوان نعيش مع والدنا الذي اكرمه الله سبحانه وتعالى بالنعمة ونحمد الله على ذلك الا ان الوالد يفضل ويكرم ويعطف على اخ لنا اصغر - 00:23:26

لانه من زوجة ثانية وقد كتب له بعض الاملاك باسمه فما الحكم في ذلك الحكم في هذا ان عليكم ان تقوموا ببر الوالد وتصابروا على ما حصل منهم من جور - 00:23:44

لأنكم مأمورون ببر الوالدين اما بالنسبة لولدكم فاني احذره من هذا العمل واقول له اتق الله واعدل بين اولادك ويجب عليه ان يرد ما كتبه لابنه من الاملاك وما اثر به ابنه - 00:23:58

من الامور الاخرى الا اذا سمحتم بذلك فلا حرج عليه في ان تبقى هذه الاملاك عند ابنه الذي اثره عليكم اما مع عدم السماح فيجب عليه ان يرد ما اعطاه - 00:24:22

لان بشير ابن سعد الاصاري رضي الله عنه لما وهب ابنه النعمان ابن بشير ايه بقى امره النبي صلى الله عليه وسلم فردها قد ما وهب ابنه حيث قال له الرسول عليه الصلاة والسلام اتقوا الله - 00:24:39

واعدلوا بين اولادكم نعم شكر الله لكم يا فضيلة الشيخ وبارك الله فيكم وفي علمكم ونفع بكم المسلمين. اخوتنا الاكارم انتهت حلقة هذا الاسبوع من برنامج نور على الدرب. كان - 00:24:59

معنا في هذا اللقاء الطيب المبارك فضيلة الشيخ محمد بن صالح بن عثيمين الاستاذ في كلية الشريعة واصول الدين في القصيم وخطيبه امام الجامع الكبير في مدينة ابنتي عنيزة شكر الله لفضيلته. شكرا لكم انتم الى الملتقى ان شاء الله. والسلام عليكم ورحمة

الله وبركاته - 00:25:13